Zanco Journal of Human Sciences (ZJHS)

TYPE: Original article
DOI https://doi.org/10.21271/zjhs.29.SpB.30

الأَلْفَاظُ العَرَبِيّةُ المُتَرَّكَةُ الدَّالَّةُ على الاقْتِصادِ في الدَّسْتُوْرِ التُّرْكِيّ النافذ

خشزربەڵگەکانی ئابووری لە دەستووری تورکیدا

OPEN ACCESS
*Corresponding author

Zahra Fakhruldin Khuthur
Zahra.khthr@su.edu.krd

RECEIVED :16 /06/2025
ACCEPTED :12/08/ 2025
PUBLISHED :15/10/ 2025

زهراء فخرالدين خضر/ قسم اللغة العربية،كلية اللغات،جامعة صلاح الدين–أربيل،إقليم كوردستان،العراق

هەڵگورد محمد حسن/ قسم اللغة العربية،كلية اللغات،جامعة صلاح الدين–أربيل،إقليم كوردستان،العراق

الملخص

يتناول هذا البحث الدراسة الألفاظ العربية المُتَرَّكة المرتبطة بمجال الاقتصاد والمالية، الموجودة في نصوص الدستور التركي النافذ، وقد اعتمدتِ الدراسة المنهج الدلالي المقارن؛ إذ يبدأ البحث بتحليل جذور هذه الألفاظ في المعاجم العربية من القديم إلى الحديث، بهدف تتبع تطور الدلالات عبر العصور، وتحديد المعاني الأصلية. ثم ينتقل البحث إلى حصر الصيغ المذكورة أو المُستخدمة في الدستور التركي للجذر المعيّن مع عرض الصيغ. بعد ذلك يُجري البحثُ مقارنةً صوتيةً بين النطق العربي والتركي للكلمات، موضحاً التغييرات الصوتية التي طرأت على الكلمات بعد تتريكها لتنسجم مع أنظمة اللغة التركية. مثل استبدال صوت (السين) بصوت (الثاء). كما يعرض البحث معاني الكلمة في اللغة التركية، بالاعتماد على القواميس التركية، وفي النهاية تُعرض أمثلةٌ من نصوصِ مواد الدستور التركيّ مع ترجمتها إلى العربية، ويُختتم كل محور بتحليل الباحثة وبيان الفوارق والاختلافات بين اللغتين. والهدف من كل هذا بيان مدى تأثير اللغة العربية في اللغة التركية ومدى تأثر اللغة التركية باللغة العربية. وتُستنتج من هذه الدراسة المقارنة مجموعة أمور، منها: أن هناك كلماتٍ احتفظتْ بدلالتها ونطقها الأصليين بعد التتريك، في حين هناك كلمات تغيّرت فقط من الناحية الصوتية واحتفظت بدلالتها و كلمات بقيت على نطقها ولكنها فقدتْ دلالاتٍ كانتْ تحملُها في الأصل أو اكتسبتْ دلالاتٍ جديدةً.

الكلمات المفتاحية:

الدلالة ،
المقارنة ،
الاقتصاد ،
المعجم

About the Journal
Zanco Journal of Humanity Sciences (ZJHS) is an international, multi-disciplinary, peer-reviewed, double-blind and open-access journal that enhances research in all fields of basic and applied sciences through the publication of high-quality articles that describe significant and novel works; and advance knowledge in a diversity of scientific fields. https://zancojournal.su.edu.krd/index.php/JAHS/about

1-المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وعليه نتوكل والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، والحمد لله الذي أعانني على كتابة هذا البحث، راجية أن أكون قد قدمت خدمة وإفادة.

أما بخصوص الموضوع الذي أجرينا عليه البحث هو (الألفاظ العربيّة المُتَرَّكة الدالة على الاقتصاد في الدستور التركي النافذ – دراسة دلالية معجمية إحصائية)، والـ(مُتَرَّكَةُ) من التتريك، أي التي تُرِّكَتْ بعد أن كانت عربية، فالتتريك على غرار التعريب.

إنّ اللغة التُركية تُعد من اللغات التي تأثرت باللغة العربية وذلك لوجود روابط تاريخية، ثقافية، دينية، جغرافية بين اللغتين، والدليل على هذا التأثر ما ذكره الباحث التركي Yasar Avcı في دراسته (Arapça Kökenli Osmanlıca Sözcükler) مجموع الكلمات الدخيلة للغة التركية، فكانت اللغة العربية الأكثر تأثيراً مقارنة ببقية اللغات. حيث هناك أكثر من (6463) كلمة مُتَرّكة من العربية في اللغة التركية، كما ذكره الباحث السابق في بحثه هذا.

ووقع الاختيار على (الدستور التركي)؛ لأن لغته رسمية غير متأثرة باللهجات المُختلفة. فربما هناك لهجة تعتمد على الكلمات العربية أكثر مقارنة بغيرها من اللهجات التُركية، أو العكس.

أما عن آلية الدراسة، فقد جردنا الدستور التركي جردا دقيقا ووقفنا خلال هذا الجرد على الكلمات الدخيلة في هذا الحقل الدلالي (حقل الألفاظ الاقتصادية) وأحصيناها ثم درسنا كل كلمة على حدة، وبدأنا الدراسة بالسرد المعجميّ، معتمدين في هذا السرد على أمهات المعاجم العربية مثل (معجم العين– تهذيب اللغة...) واقتضت الضرورة الرجوع إلى المعاجم العربية الحديثة أيضا، كـ(معجم متن اللغة – معجم اللغة العربية المعاصرة)، وهذا بغية التعرف على الدلالات الجديدة لتلك الألفاظ، وهذا العرض المعجميّ كان مصحوبا بتحليلات دلالية محاولين ذكر الأصل الدلالي لتلك الكلمات، وبعد الانتهاء من هذه التحليلات، ذكرنا المرات التي وردت فيها تلك الكلمات في الدستور التركي بغية الوقوف على المساحة التي تحتلها تلك الكلمات في عيّنة الدراسة، والصيغ التي أتت بها وتكراراتها ومن ثم دراسة الصيغ من الناحية الصوتية ومقارنة نطقها بالنطق العربيّ للوقوف على مدى التغييرات الصوتية التي طرأت عليها إن كانت هناك تغييرات، ثم ألقينا نظرة في دلالات تلك الكلمات معتمدين في ذلك على المصادر المعجمية التركية الشائعة مثل: (Büyük Türkçe Sözlük) و (Osmanlı Türkçesi Sözlüğü) و (معجم الألفاظ العربية في اللغة التركية) وبعد دراسة دلالة الكلمة في اللغة التركية قارناها مع الدلالة العربية الأصلية للكلمة وبعد المقارنة عرضنا أمثلة من نصوص الدستور التركي مع ترجمتها إلى العربية وشرحها.

أما عن كيفية عرض الجذور فقد بدأنا بالجذور الأكثر ورودا إلى الأقل ورودا، ولم نقسِّم البحث على مطالب؛ لأن التقسيم كان يؤدي إلى التكلف لعدم وجود معيار يمكن الاعتماد عليه في التقسيم.

وتكمن أهميّة هذه الدراسة في عدد من النقاط منها:

1- بيان حجم تأثر اللغة التركية باللغة العربية بالإحصائيات، بعيدا عن الإنشائيات.

2- تعد إسهاما في الدراسات المقارنة التي تقارن بين اللغة العربية واللغة التركية، وهذا النوع من الدراسات تكاد تكون معدومة في بعض أقسام اللغة العربية، فربّما يفتح الباب أمام هذا النوع من الدراسات.

3- تعدّ اقتحاما لعلم اللغة القانوني من خلال دراسة مجموعة من الألفاظ التي وردت في السياق الدستوري، وجدير بالذكر أن علم اللغة القانوني قد شهد انتشارا مؤخَّرا.

4- قد تستفيد منها المعاجم الثنائية (التركية–العربية) لبعض المفردات.

ربما من أكثر الصعوبات التي واجهناها في هذا العمل هو قراءة الدستور التركي مرات عديدة للوقوف على الكلمات العربيّة المُتَرّكة، ومن ثم جرد الدستور وإعادة هذا الجرد مرارا وتكرار؛ لأن هذه الخطوة كانت نقطة انطلاقنا للبحث، وأي خلل فيها يؤدي إلى خلل في بقية الخطوات اللاحقة.

من خلال الدراسة تبيّن لنا وجود أصوات موجودة في اللغة العربية غير موجودة في اللغة التركية وهناك أصوات لها مقابل في اللغة التركية إلا أنها تتغير بعد التتريك. وهناك كلمات اكتسبت دلالات جديدة غير موجودة في اللغة العربية.

أما بخصوص الدراسات السابقة:

فهناك دراسات اختصت بهذا المجال ولكن بطرائق وأساليب مختلفة مثل:

– (الألفاظ العربية في المعجم التركي للباحث هاني رمضان)

– (الكلمات العربية في اللغة التركية من خلال كتاب (Yedi İklim Türkçe) للباحثين جمعي عائشة و بوشريط وهيبة)

في الختام نقول: نعتذر عن الهفوات والزلل في هذا العمل ولا عجب، فهذا جهدٌ بشريّ، والكمال لله تعالى وحده، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

2– دراسة الكلمات

(م، و، ل)

تُطلق كلمة المال في اللغة العربية على ما يُقتنى ويُملك، (ابن الأثير 1979م، 373/4)، (ابن منظور 1414هـ، 635/11)، وكانت العرب تُطلق المال في الأصل على الأنعام والإبل، (الفراهيدي 1980 – 1985م، 344/8) (الصاحب بن عباد 1994م، 358/10)؛ لأنهما كانا أكثَرَ أموالهم وأعظمها قيمة.

مع مرور الزمن، توسعت دلالة الكلمة لتَشمل كل ما يملكه الإنسان من دراهم ودنانير، أو ذهب أو حنطة أو شعير، أو ثياب أو سلاح، وغير ذلك. (المطرزي 1979م، 278/2) ثم غلب استعمالها للدلالة على النقود بوجه خاص.

من هذا الجذر اشتقت كلمة (المالي) الاسم المنسوب إلى المال بدلالتها الحديثة، أي النقود أو المبلغ النقدي. كقولنا: التضخم المالي، أي: تزايد كمية النقود المُتداولة. واشتُقّ منه كذلك المصدر الصناعي (المالية)، ويُراد به دراسة الموارد المالية وتدبيرها. ومنه: وزارة المالية وهي الوزارة المسؤولة عن تنظيم أموال الدولة. (أحمد مختار 2008م، 2140/3)

ورد هذا الجذر في الدستور التركي (37) مرة، سبع مرات بصيغة (Mal) أي المال، و(28) مرة بصيغة الاسم منسوب (mali) مالي، و مرتان بصيغة (Maliye) أي المالية. ومن الجدير بالذكر أن هذه الكلمات تُرّكت كما هي، من دون أي تغيير في أصواتها.

أمّا في اللغة التركية، فقد استُخدم (المال) للدلالة على ما يملكه الإنسان، والثروة، والأمتعة التجارية، والمالية، وكذلك يستعمل للدلالة على الدائرة الحكومية الخاصة بتنظيم الواردات في الدولة. يُنظر (د. سهيل صابان 2005م – 1426هـ، 173)

ومن الدلالات التي اكتسبتها هذه الكلمة بعد التتريك هي (الشخص السيء أو الدنيء) كما مذكور في القاموس التركي الكبير:

Mal: Birkimsenin veya bir tüzel kişinin mülkiyeti altında bulunan – Alınıp satılabilen her türlü ticaret eşyası. Aşağılık, kötü kimse. (Türk Dili Kurumu 2005, 1334)

الممتلكات المملوكة لشخص أو كيان قانوني – كافة أنواع السلع التجارية التي يمكن شراؤها وبيعها. شخص حقير، شخص سيء.

الملاحظ أن هذه الكلمة الاقتصادية اكتسبت بعدا خلقيا سلبيا في اللغة التركية ، وهو الشخص الحقير أو السيء، وربّما كان سبب اكتساب هذه الدلالة هو أن الشخص الذي يجعل المال مبدأه في الحياة وهدفه يغض النظر عن بقية المبادئ الإنسانية السامية، ومن أجل تحقيق المكاسب المالية ربما يتنازل عن القيم المثلى، المهم هو أن يحصل على المال! لا يهم إن كان المصدر شرعيا أو غير شرعيّ وهذا شيء سلبيّ.

ومن أمثلة مجيء هذه الكلمة في الدستور التركي ماورد في المادة 167:

((Devlet, para, kredi, sermaye, mal ve hizmet piyasalarının sağlıklı ve düzenli işlemelerini sağlayıcı ve geliştirici tedbirleri alır))

أي تتخذ الدولة التدابير اللازمة لضمان وتطوير الأداء الصحي والمنظم لأسواق المال والائتمان ورأس المال والسلع والخدمات..

((Vergi yükünün adaletli ve dengeli dağılımı, maliye politikasının sosyal amacıdır)) madde 73

أي: إن التوزيع العادل والمتوازن للعبء الضريبي هو الهدف الاجتماعي للسياسة المالية.

((diğer dış ticaret işlemleri üzerine vergi ve benzeri yükümlülükler dışında ek mali yükümlülükler koymaya ve bunları kaldırmaya kanunla Cumhurbaşkanına yetki verilebilir)) madde 167

أي يجوز للرئيس بموجب القانون فرض وإزالة الالتزام المالي الإضافي غير الضرائب والالتزامات المماثلة على معاملات التجارة الخارجية الأخرى.

مما سبق لاحظنا أن الكلمة اكتسبت دلالة جديدة مختلفة عن الدلالات الأصلية العربية بعد تتريكها وهي تلك الدلالة السلبية التي ذكرناها في السياقات الاجتماعية، إلا أنه في الدستور التركي بقيت الكلمة محافظة على معناها العربي الأصيل دون تغيير.

(ق، ص، د)

يعطي هذا الجذر دلالات متعددة ترتبط جميعها بدلالة محورية عامة وهي (الاعتدال) ومن أبرز هذه الدلالات:

أولا/ استقامة الطريق، فالقَصْدُ عند الخليل يعني استقامة الطريق، (الفراهيدي 1980 – 1985م، 54/5) ويُقصد بذلك السير في طريق مستقيم معتدل لا ميل فيه ولا انحراف، سواء في المعنى الحسي الحقيقي للمشي أو في المعنى المجازي المتعلق بسلوك الإنسان والسير على طريق الحق. ومن هذا الأصل أيضاً (قَصيدُ الشعر) ما تم شطرُ أبياته. (الصاحب بن عباد 1994م، 256/5)

ثانيا/ الاعتدال في الإنفاق، وترك الإسراف من دون تقتير، وذلك في سياق استعمال القصد مع المعيشة. يُنظر (الفراهيدي 1980 – 1985م، 54/5) (الصاحب بن عباد 1994م، 256/5) ويقصَدُ به: التوازن الاقتصادي في أسلوب العيش، وهو من الاعتدال المحمود في المعيشة.

ثالثا/ الإرادة أو التوجه نحو الشيء فيُقال: قَصَدَ له وقَصَدَ إليه. يُنظر (الحميري 1999م، 5519/8) وقَصد به المكروه أي: أراد الإساءة إليه. وإلحاق الضرر به. (الفارابي 1987م، 524/2) وربما اشتقت دلالة الإرادة من معنى السير في طريق محدد نحو الغاية؛ لأن من يسير على طريق مستقيم مُحدَّد يَهدف ويُريد الوصول إلى هدف معين أو الوجهة التي يريدها.

عرفنا أن الاقتصاد مأخوذ من القّصد في المعيشة، أي: الاعتدال وهو ضد الإسراف والإفراط.

أما اصطلاحاً، فهو علم ينتمي إلى العلوم الاجتماعية، يُعنى بدراسة السلوك الإنساني المتصل بعمليات الإنتاج وتبادل واستهلاك السلع والخدمات. يُنظر (عبدالغفور إبراهيم أحمد و مجيد خليل حسين بلا تاريخ، 8)

جاء هذا الجذر في الدستور التركي (16) مرة، بصيغتين مختلفتين، هما: (maksat) أي مَقصد و(iktisat) أي الاقتصاد، وبما أن الدراسة تتناول الألفاظ المتعلقة بالاقتصاد والمال، فنركز على الصيغة الثانية فقط.

فكلمة (iktisat) تُنطق (اِكتِسات) في اللغة التركية، حيثُ يُستبدل صوت (k) الانفجاري المهموس، (لنى قيس محمد 2016م، 31)، بصوت (القاف) الشديد المجهور المهموس، القريب منه في الصفات. كما يصفه إبراهيم أنيس. (إبراهيم أنيس 1975، 72)؛ وذلك نظراً لعدم وجود صوت (القاف) في النظام الصوتي للغة التركية.

تُستخدم الكلمة في اللغة التركية للدلالة على الفعاليات المالية بين الناس، والعلم الذي يدرس هذه الفعاليات، أو الانضباط المالي. يُنظر (د. سهيل صابان 2005م – 1426هـ، 41) وقد تُستخدم للدلالة على التوفير والادخار، كما هو مذكور في (Büyük Türkçe Sözlük):

iktisat: Ekonomik – para attırmak, tutumlu davranmak, tasarruf etmek. (Türk Dili Kurumu 2005, 951)

أي اقتصادي: اقتصاد – زيادة المال، الادخار، التوفير.

لو قارنا بين دلالة الكلمة في كل من اللغتين، لوجدنا أن الدلالة مطابقة تماماً؛ ففي اللغتين دلت الكلمة على التوفير أو علم الاقتصاد لإدارة استهلاك البشر للموارد وتنظيمها.

تكررت هذه الكلمة في الدستور التركي (11) مرة، جميعها في سياقات تشير إلى الانضباط المالي أو المؤسسات والأنظمة الاقتصادية كما ورد ذلك في المادة في المادة 161 بوضوح:

((Kamu idarelerinin ve kamu iktisadî teşebbüsleri dışındaki kamu tüzel kişilerinin harcamaları yıllık bütçelerle yapılır)) madde 161

أي تتم نفقات الإدارات العامة والهيئات العامة الاعتبارية غير المؤسسات الاقتصادية العامة من خلال الميزانيات السنوية.

مما سبق يتضح لنا أن دلالة الكلمة لم تتغير بعد تتريكها، وبقيت محافظة على معناها الأصلي. فالتغيير كان فقط في نطق صوت (القاف). وبذلك هذه الكلمة تنتمي إلى الألفاظ التي طرأت عليها تغييرات صوتية من دون أن تتغير دلالتها.

(ت، ج، ر)

الدلالة الأصلية لهذا الجذر هي (مُمارسة الشيء إلى حد الحذق) بدليل قول الأزهري: ((تَقول الْعَرَب: إِنَّه لتاجر بذلك الْأَمر، أَي حاذق بِهِ)) (الأزهري 2001م، 5/11) ثم تطورت الدلالة لتثبت لمن يمارس البيع والشراء بقصد الربح.

قد ارتبطت هذه المِهنة قديماً بالفجور، كما ورد في المجموع المُغيث. يُنظر (أبو موسى المديني 1988م، 218/1) حيث يُعلل المؤلف ذلك بما قد يرافق التجارة من كثرة الوعود والأيمان الكاذبة والرِبا. وربما يعود هذا الارتباط أيضاً إلى أن العرب كانت تُطلق على بائع الخمر اسم (التاجر) فغلبت تسمية المهنة على من يتاجر بالخمر.

أما التجارة في الاستعمال اللغوي الحديث فقد تجردت من هذا الارتباط السلبي، وصارت تُطلق على كل من يمارس البيع والشراء، وهي حرفة معروفة وشائعة. (أحمد مختار 2008م، 284/1) و(التجاري) اسم منسوب مشتق من هذه الحرفة.

تكرر هذا الجذر في الدستور التركي سبع مرات بصيغتين هما: (Ticaret) التجارة وتُنطق في التركية: (تيجارَت) بنطق التاء المربوطة تاءً مفتوحة، و(Ticari) أي التجاري. وتُنطق كما هي في العربية، فنلاحظ أن الكلمة دخلت اللغة التركية بصيغتيها من دون أي تغييرات صوتية.

استُخدمت الأولى للدلالة على بيع المال وشرائه، أو على الربح الناتج عن عملية الشراء والبيع، والثاني للدلالة على ما يتعلق بالتجارة. (د. سهيل صابان 2005م – 1426هـ، 57) وقد عرّف Büyük Türkçe Sözlük التجاري على النحو الآتي:

((Ticaret: Türlü ürün, mal vb. alım satımı – Kazanç amacıyla yürütülen alım satım etkinliği – Bu etkinlikle ilgili bilim – alışveriş sonucu elde edilen, yararlanılan, fiyat farkı ,kâr)) (Türk Dili Kurumu 2005, 1981)

ترجمتها: التجارة تعني: شراء وبيع مختلف المنتجات والسلع وما إلى ذلك – نشاط البيع والشراء الذي يتم تنفيذه بغرض تحقيق الربح – العلوم المتعلقة بهذا النشاط – فرق السعر الذي يتم الحصول عليه والاستفادة منه نتيجة الشراء هو الربح.

تكررت كلمة (Ticaret) التي تعني التجارة ثلاث مرات في الدستور التركي، وذلك في المادة (167) في حين وردت كلمة (Ticari) التي تعني التجاري أربع مرات في المادتين (69) و(90)، واستُخدم المصطلحان للدلالة على النشاطات المتعلقة بالتجارة بين الدول وتبادل السلع.

((Dış ticaretin ülke ekonomisinin yararına olmak üzere düzenlenmesi amacıyla ithalat, ihracat ve diğer dış ticaret işlemleri üzerine vergi ve benzeri yükümlülükler dışında ek mali yükümlülükler koymaya ve bunları kaldırmaya kanunla Cumhurbaşkanına yetki verilebilir)). madde 167

أي يجوز للرئيس بموجب القانون فرض وإزالة التزامات مالية إضافية، غير الضرائب والالتزامات المماثلة، على معاملات الاستيراد والتصدير وغيرها من معاملات التجارة الخارجية من أجل تنظيم التجارة الخارجية لصالح اقتصاد البلاد.

فكلمة التجارة في هذه المادة دلت على عملية تبادل السلع بين الدول.

((Ekonomik, ticarî veya teknik ilişkileri düzenleyen ve süresi bir yılı aşmayan andlaşmalar)) madde 90

أي الاتفاقيات التي تنظم العلاقات الاقتصادية أو التجارية أو الفنية لا تتجاوز مدتها سنة واحدة.

نستنتج مما سبق أن الكلمتين تُركتا محافظتين على دلالتيهما ونطقهما الأصليين الموجودين في اللغة العربية.

(أ، ج، ر)

لهذا الجذر دلالات متعددة، يندرج جميعها تحت دلالة محورية واحدة، وهي (العِوَض أوما يُمنح مُقابل جُهد مبذول أو منفعة حاصلة) فـ(الأَجْرُ) عند الخليل ما يُعطى للأجير مقابل عمله وجهده، إذ يقول: ((الأجرُ: جزاءُ العمل)) (الفراهيدي 1980 – 1985م، 173/6). أما عند الفارابي، الأَجرُ يعني الثواب، يُنظر (الفارابي 1987م، 576/2) أي، الثواب الذي يكون من الله عز وجل للعبد نتيجة قيامه بالعبادات والعمل الصالح. والأُجرة تعني الكِراء، يُنظر (مرتضى الزبيدي 1965 – 2001م، 25/10)، وهذا ما أكده الخليل في حديثه عن هذه الكلمة في باب (ك،ر،ى)، إذ يقول: والكِراء يعني (أجر المستأجر من دار أو دابّة أو أرض ونحوها)) (الفراهيدي 1980 – 1985م، 403/5) وقد حصر ابن فارس دلالات هذا الجذر في أصلين هما: ((الأول الكِراء على العمل، والثاني جَبر العَظْمِ الكسير)) (ابن فارس 1979م، 62/1) وربط بينهما على أساس أن أُجرة العامل شيء يُجبر به حاله.

كما أن دلالة الأُجرة لم تتغير مع تطور العصور، وبقيت تدل على ما يتقاضاه العامل أو الموظف مقابل عمله، أو القيمة المدفوعة مقابل خدمة مثل الكِراء. يُنظر (أحمد مختار 2008م، 65/1)

ورد هذا الجذر في الدستور التركي بصيغة واحدة وهي (Ücret) أي (أُجرة) وتُنطق (أُوجرَت) بنطق التاء المدورة تاءً مفتوحة. وتُستخدم الكلمة في اللغة التركية للدلالة على قيمة العمل أو الأجر (د. سهيل صابان 2005م – 1426هـ، 26) أو المبلغ الذي يُعطى مقابل الشيء المُستأجر أو المُباع. كما مذكور في المعجم التركي الكبير:

Ücret: İşgücünün karşılığı olan para ve mal – Kiralanan veya satın alınan bir şey için ödenen para. (Türk Dili Kurumu 2005, 2053)

أي الأجر يعني المال أو المبلغ المقابل للعمل – المال المدفوع مقابل شيء تم استئجاره أو شراؤه.

تكررت هذه الكلمة في الدستور التركي ست مرات، وذلك في المادتين (50 و 55) حيث استُخدمَت للدلالة على المبلغ الذي يُدفع مقابل العمل، المادة 50:

((Ücretli hafta ve bayram tatili ile ücretli yıllık izin hakları ve şartları kanunla düzenlenir)).

ترجمتها: ينظم القانون حقوق وشروط الحصول على الإجازات الأسبوعية والرسمية مثل عطلة العيد والإجازات السنوية المدفوعة الأجر.

وجاء في المادة 55:

((Devlet, çalışanların yaptıkları işe uygun adaletli bir ücret elde etmeleri ve diğer sosyal yardımlardan yararlanmaları için gerekli tedbirleri alır)).

ترجمتها: وتتخذ الدولة التدابير اللازمة لضمان حصول العاملين على أجور عادلة تتناسب مع العمل الذي يقومون به واستفادتهم من المزايا الاجتماعية الأخرى.

فنلاحظ أن دلالة الكلمة لم تتغير بعد دخولها اللغة التركية واستخدمت محتفظة على دلالتها العربية الأصلية.

(ق، س، ط)

يُعد الجذر (ق،س،ط) من الأضداد، إذ يقول ابن الأنباري: ((وقَسَطَ حرف من الأَضْداد. يقال: قَسَطَ الرَّجل إذا عدل، وقَسَط إذا جار)) (ابن الأنباري 1987م، 58)، فالجذر يحمل دلالتين متضادتين هما: (العَدل والجور) إلا أن دلالة الجور غلبت على العَدل في الاستعمال، كما أشار الخليل، بقوله: القُسوط يعني العُدول عن الحَق، وتقسَّطوا بينهم الشيء" أي قسموه بالتسوية. (الفراهيدي 1980 – 1985م، 71/5) ولعل المقصود بـ(تقسَّطوا) هنا هو تجنّب الظلم أثناء القسمة.

القران الكريم يفرق بينهما بهمزة التعدية القاسط من قسط المجرد ((وَأَنَّا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا الْقَاسِطُونَ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا (14) وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا(15)) ((والمقسط من أقسط المزيد بهمزة التعدية أو السلب اذ تسلبه معناه (فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ(42))

يُفرّق الأزهري بين الدلالتين من خلال الضبط، فيقول: القِسط – بكسر القاف– يعني العَدل، والقَسط – بفتح القاف – يعني الجور. (الأزهري 2001م، 298/8)

أما كلمة (التقسيط) في المعاجم الحديثة وفي الاستعمال العصري، فيشير إلى أن الزبون يأخذ بضاعته قبل دفع كامل المبلغ، ويُجَزَّءُ الثمن ويُسَدَّدُ على أقساط زمنية يتّفِقُ عليها الطرفان. ويمكن القول: إن هذه الدلالة الحديثة انبثقت من دلالة التسوية في التقسيم، أي من باب العدل؛ إذ يدفع الزبون مبالغ محددة في فترات زمنية معلومة. بما يحقق نوعاً من الإنصاف والتوازن بين الطرفين.

من جهة أخرى، يمكن القول: إن الكلمة مستمدة من دلالة الجور وأخذ ما ليس لك حق بأخذه. باعتبار أن الزبون يأخذ ما ليس من حقه بالكامل من دون أن يدفع حقه كاملاً.

ونرى أن ترجيح الدلالة الأولى هو الأصوب بدليل ما ذكره ابن فارس: ((وَمِنَ الْبَابِ الْأَوَّلِ الْقِسْطُ: النَّصِيبُ، وَتَقَسَّطْنَا الشَّيْءَ بَيْنَنَا)) أي قسَّمناه (ابن فارس 1979م، 85/5) وهو ذكر العدل أولاً وهذا ما يقصده بقوله الباب الأول.

ورد هذا الجذر في الدستور التركي بصيغة واحدة وهي (Taksit) أي التقسيط، وتُلفظ (تاكسيت) باستبدال صوت (K) الانفجاري المهموس (لنى قيس محمد 2016م، 31) في اللغة التركية بصوت (القاف)الشديد المجهور المهموس. (إبراهيم أنيس 1975، 72)؛ لعدم وجود صوت (القاف) في اللغة التركية.

استُخدمت في اللغة التركية للدلالة على دفع قسم من الدين أو البدل. كما مذكور في معجم الألفاظ العربية في اللغة التركية (د. سهيل صابان 2005م – 1426هـ، 68) وغيره من المعاجم التركية مثل:

((Taksit: Bir borcun belli zamanlarda ödenmesi gerekli olan parçalarından her biri.)) (Türk Dili Kurumu 2005, 1893)

أي كل جزء من أجزاء الدَين الذي يجب سداده في مواعيده المحددة.

فالكلمة استخدمت في اللغة التركية للدلالة على الدَين المُقسَّم الذي يجب تسديده في مواعيده المحددة. أما في العربية، فالجذر له دلالات عدة كما سبق ذكره.

تكررت هذه الكلمة في الدستور التركي أربع مرات، وكلها في المادة رقم (46)، للدلالة على الدفع بالتقسيط أي تجزئة المبلغ أو الدين، إذ تنص المادة على:

((Kanunun taksitle ödemeyi öngörebileceği bu hallerde, taksitlendirme süresi beş yılı aşamaz; bu takdirde taksitler eşit olarak ödenir … İkinci fıkrada öngörülen taksitlendirmelerde ve herhangi bir sebeple ödenmemiş kamulaştırma bedellerinde kamu alacakları için öngörülen en yüksek faiz uygulanır)) madde 46

أي في الحالات التي ينص فيها القانون على إمكانية الدفع بالتقسيط، لا يجوز أن تتجاوز مدة التقسيط خمس سنوات؛ وفي هذه الحالة، تُدفع الأقساط بالتساوي... في عمليات التقسيط المنصوص عليها في الفقرة الثانية، وفي قيمة الاستملاك التي لم تُدفع لأي سبب من الأسباب، يُطبق أعلى معدل فائدة مقرر على الديون العامة.

ومن ثم نستنتج أن دلالة الكلمة قد ضاقت مقارنة بدلالتها العربية الأصلية. ففي العربية هي من الأضداد بينما تقتصر دلالة الكلمة في اللغة التركية على الدفع المجُزأ.

(ث، ر، و)

إن الدلالة المحورية لهذا الجذر هي (الكَثرة والوَفرة) ويدور حولها سائر الدلالات، بدليل قول ابن فارس: ((الثَّاءُ وَالرَّاءُ وَالْحَرْفُ الْمُعْتَلُّ أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ الْكَثْرَةُ، وَخِلَافُ الْيُبْسِ)) (ابن فارس 1979م، 374/1) والنقطة الجامعة بين مختلف دلالاته هي (الكَثرة والغزارة).

فالخليل يقول: ((عَيْنٌ ثَرَّةٌ أي: غزيرة الماء)) (الفراهيدي 1980 – 1985م، 211/8) أي العين التي يتدفق منها المياه بكثرة ودوام من دون انقطاع. ويقول أيضاً الثَّروةُ يعني كثرة العدد. (الفراهيدي 1980 – 1985م، 232/8) ويُقال: (ثَراهُم الله) أي كَثَّرَهم. يُنظر (الصاحب بن عباد 1994م، 164/10).

من ثم اشتُقت من الجذر كلمتا (الثَروة) و(الثَراء) لتستخدما للدلالة على كَثرة العدد أو المال الكثير، فالثَروة هي: مجموع المال التي يمتلكها الفرد أو المجتمع، وتعكس مقدار الغنى والفقر، وتشمل الأشياء التي تصلح لإشباع الحاجات كالمال والعقارات والمعادن الثمينة مثل الذهب. يُنظر (الصاحب بن عباد 1994م، 164/10) (أحمد مختار 2008م، 315/1). ويُلاحظ من هذه الدلالات دقة الربط بين دلالة الكثرة والنماء ودلالة الغنى بسبب كثرة المال.

استُخدم هذا الجذر في الدستور التركي خمس مرات، وبصيغة واحدة وهي (Servet) أي (الثروة)، ويُلاحظ أن الكلمة قد خضعت لتحولات صوتية بعد تتريكها؛ إذ حلّ صوت السين (S) محلّ الثاء العربية، نظرًا لعدم وجود مقابل صوتي للثاء في اللغة التركية، وقد أشار إلى ذلك كلّ من د. سهيل صابان (2005م، ص 18، 21)، ود. جودت جقمقجي (2001م، ص 23، 32، 40، 92). وهذا التبديل ينسجم مع قاعدة صوتية راسخة في الكلمات العربية المُتركّة، حيث تُنطق الثاء سينًا، كما أوضح أباز أوغلو (Muhammet ABAZOĞLU, 2024, p. 737).أما من حيث الدلالة، فقد استُخدمت الكلمة بعد تتريكها للدلالة على الغِنى، والمال، والاقتصاد، والممتلكات، فورد في القواميس التركية:

Servet: zenginlik, varlık ,ekonomi. (Prof. Dr. Mehmet KANAR tarih yok, 401)

أي الثروة تعني الغنى، المال والاقتصاد.

Servet: Varlık, zenginlik, malmülk. (Türk Dili Kurumu 2005, 1738)

الثروة: المال، والغنى، والممتلكات. ويُقصد بالممتلكات الأموال والأشياء الثمينة مثل العقارات والذهب.

تكررت هذه الكلمة في الدستور التركي خمس مرات، وفي جميع السياقات دلت على الغِنى والممتلكات، سواء كانت ملكيته تعود لفرد واحد أو لعموم الشعب والوطن، وهذا يظهر بوضوح في نص المادة (54) التي تقول:

((Grev hakkı ve lokavt iyi niyet kurallarına aykırı tarzda, toplum zararına ve millî serveti tahrip edecek şekilde kullanılamaz.)) madde 54

أي لا يجوز استعمال حق الإضراب وإغلاق العمل بطريقة تتعارض مع قواعد حسن النية، أو تضر بالمجتمع، أو تدمر الثروة الوطنية.

من خلال مقارنة بين الكلمة في اللغتين من الناحيتين الصوتية والدلالية، يتبين أن دلالتها لم تتغير بعد تتريكها، بل اقتصر التغيير على بنيتها الصوتية فقط لتنسجم مع النظام الصوتي للغة التركية.

(و، ر، ث)

الدلالة المحورية لهذا الجذر هي (بقاء الشيء من شخص إلى آخر أو من جيل إلى جيل آخر)، ومن مشتقات هذا الجذر (الميراث، الإرث والتراث) فالإرث يعني الإبقاء للشيء، يُنظر: (الفراهيدي 1980 – 1985م، 234/8)، أما التراث فهو مجموع ما يرثه الإنسان من أجداده، وما يتوارثه الناس عن آبائهم وأجدادهم. (أحمد مختار 2008م، 2421/3).

أما الميراث، وهو ما خلّفه الميت من مال أو ممتلكات أو متاع، يُنتقل إلى آخرين من ورثته الشرعيين بسبب نسب أو أسباب أخرى. (ابن فارس 1979م، 105/6) (أحمد مختار 2008م، 2421/3) أي: هو توزيع ثروة المتوفى على من يرثه بناءً على علاقاتهم به.

تكرر هذا الجذر في الدستور التركي ثلاث مرات، بصيغة (Miras) أي الميراث، وتُنطق (ميراس)، باستبدال صوت (S) بصوت (الثاء) القريب منه في الصفات الصوتية مثل الاحتكاك والوسطية والفموية. يُنظر (د. جودت جقمقجي 2001 م، 92،40،32،23)؛ وبالاعتماد على القاعدة الثابتة للكلمات العربية المُتزّكة حيث تُنطَق الثاء سيناً في الكلمات التي تحتوي على صوت الثاء. يُنظر (Muhammet ABAZOĞLU 2024، 737)؛ وذلك لعدم وجود الثاء في النظام الصوتي للغة التركية.

تُستخدم للدلالة على الإرث، المال المتبقي من الميت. يُنظر (د. سهيل صابان 2005م – 1426هـ، 221)

أو كل ما يمكن أن يورث من مال أو سمات، كما مذكور في القاموس التركي (Büyük Türkçe Sözlük):

Miras: Birine, ölen bir yakınından kalan mal mülk, para veya servet, kalıt – Kalıtım yoluyla gelen herhangi bir özellik – Bir neslin kendinden sonra gelen nesle bıraktığı şey. (Türk Dili Kurumu 2005, 1400)

أي الإرث: الممتلكات أو الأموال أو الثروة التي يتركها أحد أقاربه المتوفين لشخص ما. الإرث – أي سمة موروثة – شيء يتركه أحد الأجيال للجيل التالي.

تكررت هذه الكلمة ثلاث مرات في الدستور التركي في المادتين (44) و(35)، لتدل على الإرث المتبقي من الشخص المتوفى لورثته.

((MADDE 35– Herkes, mülkiyet ve miras haklarına sahiptir))

أي المادة 35 – لكل شخص الحق في الملكية والميراث.

madde 44 : ((Bu amaçla dağıtılan topraklar bölünemez, miras hükümleri dışında başkalarına devredilemez ve ancak dağıtılan çiftçilerle mirasçıları tarafından işletilebilır))

أي الأراضي الموزعة لهذا الغرض لا يجوز تقسيمها ولا نقلها إلى آخرين إلا بأحكام الميراث ولا يجوز استغلالها إلا من قبل المزارعين الذين وزعت عليهم وورثتهم.

ولو قارنّا بين دلالة الكلمة في اللغتين العربية والتركية، نستنتج أن دلالتها لم تتغير بعد تتريكها، وبقيت محافظة على معناها الأصلي، أما التغيير فكان فقط من الناحية الصوتية؛ وهذا لعدم وجود صوت الثاء في النظام الصوتي للغة التركية.

(ث، م، ر)

الثَمَرُ يعني الشيء الذي ينمو، أو ما نَما و تولّد عن شيء آخر، (الصاحب بن عباد 1994م، 143/10) و (ابن فارس 1979م، 388/1)، منه حمل الشجر، والمال وعقل المسلم، يُنظر: (الفراهيدي 1980 – 1985م، 223/8) ، (الأزهري 2001م، 62/15)؛ لأن حصيلة الأشجار والزرع تنمو وتتولد من الشجرة أو من زهرها أو من الحب المزروع، وعقل المسلم –الملتزم حصراً– عقل مُثمر؛ لأن الإسلام يُعلّم الإنسان تمييز الصواب من الخطأ، والابتعاد عما يضرّ العقل مثل الخمر أو ما شابهها من السلوكيات غير محمودة، وهذا يؤدي إلى تقوية عقله، وتحسين جودة إنتاجه، وهكذا تتولد منه نتائج جيدة ويكون العقل مُثمرا، ومنه المال عندما ينمو ويكثر في حال أحسن الرجل القيام عليه، وثمَّر مالة استثمره نمّاه وزادَه، والاستثمار في الاصطلاح يعني: ((استخدام الأموال في الإنتاج، إما مباشرة بشراء الموادّ الأوليَّة وإما بطريق غير مباشر كشراء الأسهم والسندات)) (أحمد مختار 2008م، 327/1)، فنرى أن دلالة الاستثمار

مُستمَدة من دلالة الجذر (ثمر) وهي النماء والزيادة، واستُخدمَت الكلمة للدلالة على زيادة وإكثار المال، وهذا دليل على أن الكلمة أصبحت تُستخدم في السياقات الاقتصادية والتجارية.

ورد هذا الجذر في الدستور التركي بصيغة واحدة وهي (İstismar – استثمار)، والملاحظ أن الكلمة تُنطق في اللغة التركية ب (إستسمار) بتحويل صوت (الثاء) إلى صوت (السين) في الجذرين السابقين.

تُستخدَمُ كلمة (İstismar) في اللغة التركية للدلالة على الاستغلال والإساءة (د. سهيل صابان 2005م – 1426هـ، 32) وهذا ما تؤكّدُهُ القواميس التركية والمصادر المعجمية، فتُعرِّف المصادر التركية الاستثمار كما يأتي:

İstismar: İşletme, yararlanma – Birinin iyi niyetini kötüye kullanma. (Türk Dili Kurumu 2005, 991)

أي: (الاستغلال والإعمال والإدارة – الاستفادة – استغلال النية الحسنة لشخص ما). ولهذا كلها علاقة بالإنماء. ويَكمن الاختلاف بين الاستثمار في اللغة العربية واللغة التركية في أنهما يختلفان في الهدف المرجو من كل منهما. ففي اللغة العربية، يهدف الاستثمار إلى تحقيق عائد بطريقة عادلة وأخلاقية، بينما في اللغة التركية معنى الكلمة مرتبط بالاستغلال، وهدفه تحقيق منفعة أو غرض شخصي بطريقة غير عادلة وغير أخلاقية. والحقيقة أن الاستثمار من (الثمر)، والاستغلال من (الغِلّة).

ورأينا أنه من الأفضل أن نعرض نصوصاً باللغة التركية مُستَخدَمة فيها هذه الكلمة التي تعني الاستغلال والإساءة كما في البحث الخاص بهذا الموضوع بعنوان (آثار الإساءة والإهمال على الأطفال وعلاجها):

(İstismar ve İhmalin Çocuk Üzerindeki Etkileri ve Tedavisi) (Müne Aktay 2020)

((Çocuk istismarı konusu yüzyıllardır var olan bir problemdir)) (Müne Aktay 2020, 2)

– أي (مشكلة أو موضوع الإساءة مع الأطفال واستغلالهم موجود منذ مئات السنين). فنجد أن الكلمة تُستخدَم للدلالة على الإساءة والاستغلال في الاستعمال التركي.

تكرر هذا الجذر في الدستور التركي في المادة رقم (24) والمادة رقم (41) وفي كلتا المادتين استُخدمت الكلمة للدلالة على الاستغلال والإساءة كما هو مذكور:

((Devlet, her türlü istismara ve şiddete karşı çocukları koruyucu tedbirleri alır)) madde 41

– أي (تتخذ الدولة التدابير اللازمة لحماية الأطفال من كافة أنواع الاستغلال وسوء المعاملة والعنف).

فتغيرت دلالة الكلمة بعد التتريك، ودلت على الاستغلال على عكس الدلالة العربية للكلمة، فكما ذكرنا في العربية الكلمة تُستم للدلالة على النماء وزيادة الربح والإكثار أما في اللغة التركية دلت الكلمة على زيادة الفائدة بطريقة غير محمودة.

(ن، ق، د)

لهذا الجذر دلالات متعددة تدور حول محور دلالي مشترك، من أبرز هذه الدلالات:

أولا/ التمييز: حيث كانت العرب قديما تستخدم كلمة (النَقِد) لتمييز الدراهم؛ لمعرفة جيدها من رديئها. وإخراج الزائف منها. يُنظر (الفراهيدي 1980 – 1985م، 118/5) (الفارابي 1987م، 544/2) ومن هذه الدلالة تطورت الكلمة لتُستخدم للدلالة على إظهار العيب أو اللوم، وهو ما يُعرف بـ(الانتِقاد) (رينهارت دوزي 2000م، 284/10)

ثانيا/ العطاء، وخاصة عطاء المال، إذ يقول الفارابي: ((ونَقَدْتُ له الدراهمَ، أي أعطيته، فانْتَقَدَها، أي قبضها)) (الفارابي 1987م، 544/2) ثم تطورت هذه الدلالة لتشير إلى إعطاء المال مُعَجَّلاً، كما جاء في (النهاية في غريب الحديث والأثر): ((فِي حَدِيثِ جَابِرٍ وجَمِله «قَالَ: فَنَقَدَنِي ثَمَنه» أَيْ أَعْطانيه نَقْداً مُعَجَّلاً)) (ابن الأثير 1979م، 103/5) إذاً النقد يعني إعطاء المبلغ مسبقاً من دون تأجيل، وهذا ما هو متداولٌ اليوم في المعاملات التجارية، إذ يقال: الدفع نقدًا.

بربط هذه الدلالات ببعضها، يتضح أن الدلالة الجامعة لها هي (الإبراز) كما أشار ابن فارس حين قال: ((النُّونُ وَالْقَافُ وَالدَّالُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى إِبْرَازِ شَيْءٍ وَبُرُوزِهِ)) (ابن فارس 1979م، 467/5) فالتمييز يُبرز الفارق بين الشيئين، والانتقاد يعني إبراز عيب

المقابل والتركيز عليها، والعطاء المُعجَّل، أي إبراز فعل العطاء بسرعة. فالدلالة الجامعة بينهما هي الإبراز سواء كانت إيجابية مثل العطاء والتمييز، أو سلبية مثل الانتقاد.

ورد هذا الجذر في الدستور التركي مرة واحدة وبصيغة (Nakden) أي (نقداً) مع التنوين، وتُنطق (نَكدَن) بتحويل صوت (القاف) اللهوي المجهور الانفجاريّ الذي لا مقابل له في اللغة التركية، (حسن عباس 1998، 144) (د. جودت جقمقجي 2001 م، 24)، إلى صوت (K) الطبقي الانفجاري المهموس، (د. جودت جقمقجي 2001 م، 82)؛ لأن اللغة التركية تفتقر إلى صوت القاف وبالتالي استُعيض عنه بصوت مهموس قريب منه في المخرج والصفات.

تُستخدم الكلمة للدلالة على المال الذي يُدفع أثناء عملية الشراء. (د. سهيل صابان 2005م – 1426هـ، 226)

Nakd: nakit – madeni para – nakden – peşin olarak. (Prof. Dr. Mehmet KANAR tarih yok, 345)

أي النقد يعني العملة المعدنية و(نقدا) يعني الدفع مقدماً.

قد انحصرت دلالة الكلمة في اللغة التركية في معنى الدفع المقدَّم، وأُهملت بقية الدلالات العربية لهذا الجذر، مثل دلالات التمييز والإبراز والانتقاد.

وردت هذه الكلمة في الدستور التركي مرة واحدة في المادة (46) للدلالة على الدفع الكامل والمُقدّم:

((Kamulaştırma bedeli ile kesin hükme bağlanan artırım bedeli nakden ve peşin olarak ödenir)) madde 46

أي يُدفَعُ ثمن نزع الملكية وسعر الزيادة النهائية نقداً ومقدماً.

وبناء على ما سبق، نستنتج أن دلالة الكلمة أصبحت أضيق نطاقاً بعد تتريكها، إذ اقتصرت على الدفع المُقدّم فقط دون بقية الدلالات العربية، أما من الناحية الصوتية، فاستُبدل صوت الكاف فيها، بصوت القاف، لتسهيل نطقها على المتحدثين باللغة التركية؛ لأن النظام الصوتي للغة التركية لا تحتوي على صوت (القاف).

(ر، ش، ى)

الدلالة الأصلية لهذا الجذر هي: الإعطاء الخفي بغير وجه حق، بغرض تحقيق مصلحة غير محمودة، يقول ابن فارس: ((الرَّاءُ وَالشِّينُ وَالْحَرْفُ الْمُعْتَلُّ أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى سَبَبٍ أَوْ تَسَبُّبٍ لِشَيْءٍ)) (ابن فارس 1979م، 897/2) أي إن هذا العطاء يتسبب لأمر معين، وغالبا ما يكون هذا الأمر المحاباة، كما يقول الخليل: المُراشاةُ يعني المُحاباةُ، يُنظر (الفراهيدي 1980 – 1985م، 281/6) والمحاباةُ تعني الميل إلى أحد دون وجه حق والانحياز له أو تفضيله بطريقة غير منصفة بدافع محبة أو مصلحة. يُنظر: (أحمد رضا 1377 – 1380 هـ، 20/2)، ويُقال أيضاً: تَرَشَّيته أي لايَنْتُهُ وسايَرْتُه لمصلحة. والرشاء يعني الحبل الممدود. (ابن فارس 1979م، 397/2) وكأن دلالة الرشوة اشتقت من هذا المعنى، في إشارة إلى وجود علاقة خفية ممتدة كالحبل بين الراشي والمرتشي.

فإن الرشوة هي ما تُمنح من المال والهدايا لقضاء مصلحة أو تحقيق باطل وإبطال حق، ويكون هذا غالبا على حساب الآخرين وظلمهم.

استُخدم هذا الجذر في الستور التركي مرة واحدة بصيغة (Rüşvet) أي الرشوة، وتُنطق (رُشفَت) بتحويل صوت (الواو) الشفوي المجهور (حسن عباس 1998، 48) إلى صوت يشاركه في الصفات الصوتية وقريب منه في المخرج وهو صوت (v) الشفوي الأسناني المجهور (د. جودت جقمقجي 2001 م، 89) ونطق التاء المربوطة تاءً مفتوحة في نهاية الكلمة؛ وجاءت هذه التغييرات لتنسجم الكلمة وتتكيف مع اللغة التركية ونظامها الصوتي.

وتُستخدم هذه الكلمة في اللغة التركية للدلالة على ما يُعطى لقضاء مصلحة أو إحقاق باطل. يُنظر (د. سهيل صابان 2005م – 1426هـ، 105)

أو تسريع وتسهيل عمل بطريقة غير قانونية، جاء في القاموس التركي الكبير:

Rüşvet: Yaptırılmak istenen bir işte yasa dışı kolaylık veya çabukluk sağlanması için bir kimseye mal veya para olarak sağlanan çıkar. (Türk Dili Kurumu 2005, 1667)

أي الرشوة: فائدة تُمنح لشخص ما في صورة سلع أو أموال من أجل توفير سهولة أو سرعة غير قانونية في أداء عمل من المفترض القيام به.

وردت هذه الكلمة في الدستور التركي مرة واحدة في نص المادة 76، ضمن الأعمال الإجرامية التي يعاقب عليها القانون:

((ağır hapis cezasına hüküm giymiş olanlar; zimmet, ihtilas, irtikap, rüşvet, hırsızlık … suçlarından biriyle hüküm giymiş olanlar, affa uğramış olsalar bile milletvekili seçilemezler.)) madde 76

تعني: الذين صدرت عليهم أحكام بالسجن لفترات طويلة؛ والذين أدينوا بجرائم مشينة مثل الاختلاس والفساد والرشوة والسرقة... لا يجوز انتخابهم كأعضاء مجلس النواب حتى في حالة العفو عنهم.

نلاحظ أن دلالة الكلمة لم تتغير بعد تتريكها وبقيت محتفظة بدلالتها الأصلية العربية، والتغيير كان فقط في الجانب الصوتي؛ وهذا لكي تنسجم الكلمة مع اللغة التركية، وتسهيل نطقها للمتحدثين باللغة التركية.

(ف، ل، س)

الفِلس من الوحدات النقدية. يُنظر (الفراهيدي 1980 – 1985م، 260/7)،

أَفلَس الرجل أي لم يبقَ له مال. أي إذا تحولت دراهمه وماله العالية القيمة إلى فُلوس. وربما الهمزة هي التي أعطت الكلمة دلالة السلب، فأفلس أي زالت فلوسه ودراهمه ولم يبق عنده شيء، على غرار أقشرت البرتقالة أي أزلت قشرته. والفِلس أقل قيمة من الدرهم. والدليل على هذا ما قاله الفارابي: ((وقد أَفْلَسَ الرجل: صار مُفْلِساً، كأنَّما صارت دراهمه فلوسا وزيوفا)) (الفارابي 1987م، 959/3) أي تحولت دراهمه إلى فُلوس. ويُطلق وصف المُفلِس على الشخص الذي تدهورت حالته المادية إلى حد العَجز، والتسمية هذه ربما جاءت من تحويل دراهمه إلى الفُلوس. أو لتدل على أن الشخص لم يملك حتى فِلساً. كما قال ابن الأثير: ((صَارَ إِلَى حَالٍ يُقال لَيْسَ مَعَهُ فَلْس)) (ابن الأثير 1979م، 470/3) فالإفلاس مفردة تدل على العَجز المالي وانتهاء المال عند الشخص الذي كان يملكه مسبقاً. وإفلاس الدولة يعني ((توقُّف الدولة عن دفع سندات التسليف)) (أحمد مختار 2008م، 1739/3).

ورد هذا الجذر في الدستور التركي مرة واحدة في نص المادة (76) بصيغة (İflas)، وتُنطق (إفلاس) كما هي في العربية من دون أن يطرأ عليها أي تغيير صوتيّ.

و(İflas) الإفلاس في اللغة التركية تُستخدم للدلالة على الخسارة الكلية في التجارة، وعدم المقدرة على تسديد الديون. يُنظر (د. سهيل صابان 2005م – 1426هـ، 41) تقول المعاجم التركية:

((İflas: Borçlarını ödeyemediği mahkeme kararı ile tespit ve ilân olunan tüccarı)) (Türk Dili Kurumu 2005, 938)

أي المفلس: هو التاجر الذي يُثبَت عدم قدرته على سداد ديونه بقرار من المحكمة.

((iflâs: her şeyini yitirme, bitip tükenme.)) (Prof. Dr. Mehmet KANAR tarih yok, 207)

أو الإفلاس يعني: فقدان كل شيء، أو النفاد والانتهاء.

فنلاحظ أن دلالة الكلمة قد تطورت أو تحولت من معنى تحويل الدراهم إلى الفلوس، إلى معنى الفقدان والعجز المالي الكامل. واستُخدمت في اللغة التركية أيضا للدلالة على عَجز المدين عن تسديد ديونه بموجب قرار صادر عن المحكمة.

من أمثلة هذه الكلمة في الدستور ما ورد في المادة (76):

((ağır hapis cezasına hüküm giymiş olanlar; zimmet, ihtilas, irtikap, rüşvet …dolanlı iflas gibi yüz kızartıcı suçlarla suçlarından biriyle hüküm giymiş olanlar, affa uğramış olsalar bile milletvekili seçilemezler.)) madde 76

أي الذين صدرت عليهم أحكام بالسجن لفترات طويلة؛ والذين أدينوا بجرائم مشينة مثل الاختلاس والفساد والرشوة ... والإفلاس الاحتيالي ... لا يجوز انتخابهم كأعضاء مجلس النواب حتى في حالة العفو عنهم.

نلاحظ أن كلمة (الإفلاس) في الدستور جاءت مقترنة بصفة (الاحتيالي)، وذُكرت ضمن الجرائم، إذ إن الإفلاس بحد ذاته لا يُعد جريمة. إلا إذا كان هناك نوع من الإفلاس، يُعرف بالإفلاس الاحتيالي، وتُسبغ عليه صفة تجريمية لكونه يخل بأهم مبادئ المعاملات التجارية بشكل عام. وقد نص عليه قانون العقوبات التركي في المادة (161):

((Malvarlığını eksiltmeye yönelik hileli tasarruflarda bulunan kişi, bu hileli tasarruflardan önce veya sonra iflasa karar verilmiş olması halinde, üç yıldan sekiz yıla kadar hapis cezası ile cezalandırılır. Hileli iflasın varlığı için)) (TÜRK CEZA KANUNU 26/9/2004, 55)

أي الشخص الذي يقوم بتصرفات احتيالية تهدف إلى تقليل ممتلكاته بسبب تصرفاته الاحتيالية، إذا أعلن إفلاسه قبل أو بعد هذه التصرفات، يُعاقب بالسجن لمدة تتراوح بين ثلاث إلى ثماني سنوات، وذلك لوجود الإفلاس الاحتيالي.

وقد ورد ذكر الإفلاس الاحتيالي أيضاً في قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 في المادة (456)، حيث يُعاقب بالحبس كل من نقل أمواله وممتلكاته إلى غيره، عن طريق اتخاذ اسم كاذب أو تقرير أمر كاذب واستعمال الطرق الاحتيالية. يُنظر (قانون العقوبات 1969، 85)

فالكلمة استُعملت في الدستور كجريمة احتيالية وهو يُعد نوعا من أنواع الإفلاس. أما عند المقارنة بين دلالات الكلمة في اللغتين نجد أن دلالتها اختلفت بعد التتريك، وأصبحت تدل على الشخص العاجز عن تسديد ديونه.

3- النتائج:

بعد هذه الرحلة الدلالية المعجمية في اللغتين العربية والتركية، حصلنا على عدد من الاستنتاجات، منها:

- مع أن هناك أصواتا لها مقابل في اللغة التركية إلا أنها تتحول إلى صوت آخر بعد التتريك، على سبيل المثال صوت الـ(و) يتحول إلى (ڤ – V) وصوت الـ(ب) يتحول إلى ال(P).
- احتفظ عدد من الكلمات بدلالتها العربية، ولم تتغير ومثال تلك الكلمات: "تجارة" و"ميراث" و"اقتصاد" إذ بقيت أمثال تلك الكلمات محافظة على دلالتها.
- توسع دلالات بعض الكلمات، واكتسبت دلالات جديدة غير موجودة في اللغة العربية مثل كلمة (مال)، فبعد التتريك حافظت على دلالاتها الأصلية مع اكتسابها دلالة (الحقير أو الشخص السيء) فهذه الدلالة غير موجودة في اللغة العربية. أو الاختلاف عائد لاختلاف الجذر اللغوي ففي العربية هناك جذر (مول) (الميم والواو واللام كلمة واحدة، هي تمول الرجل: اتخذ مالا، ومال يمال: كثر ماله) (ابن فارس 1979م، 285/5) وجذر (ميل) الأول يخص المال والثاني يخص الميل (الميم والياء واللام كلمةٌ صحيحة تدلُّ على انحرافٍ في الشيء إلى جانب منه. مال يَميل مَيْلا. فإنْ كان خِلقةً في الشَّيء فَمَيَلٌ. يقال مال يميل مَيَلا.) (ابن فارس 1979م، 290/5)
- هناك كلمات تغيرت دلالتها في اللغة التركية واكتسبت دلالات جديدة لم تكن موجودة في العربية، ومثال ذلك: "استثمار" التي أصبحت تُستخدم بمعنى "الاستغلال" في التركية.
- هناك كلمات ضاقت دلالتها في اللغة التركية مقارنة بالعربية، مثل "نقد" فقد اقتصرت في اللغة التركية على الدفع النقدي فقط.

- سبب كثرة التغييرات الصوتية التي تطرأ على الكلمات هي عدم وجود بعض الأصوات في اللغة التركية مثل صوت (العين – القاف – الثاء ...)، فتغيرت تلك الأصوات لكي تتلاءم الكلمة مع النظام الصوتيّ التركيّ.
- هناك بعض من الكلمات المنهية بالتاء المربوطة في نهايتها صارت تاء مفتوحة مثل (rüşvet) تُنطق روشفت أي الرشوة. وهناك كلمات تُنطق التاء المدورة في نهايتها هاء مثل كلمة (maliye) تُنطق ماليه.
- كثرة استخدام الألفاظ العربية المُتَرَّكة في الدستور التركي، إذ إن الدستور يتكون من (20225) كلمة و(6277) كلمة منها مُتركة من العربية، يعني نسبة كلمات العربية في الدستور هي (31.2%) بالمئة.

6- المصادر والمراجع:

-القرآن الكريم

- Muhammet ABAZOĞLU. 2024. "أثر النظام اللغوي في التغيرات الصوتية للألفاظ العربية الدخيلة في اللغة التركية."

-Müne Aktay. 2020. *İstismar ve İhmalin Çocuk Üzerindeki Etkileri ve Tedavisi.* Derleme Makalesi, Turkıye: Üsküdar Üniversitesi.

-Prof. Dr. Mehmet KANAR. tarih yok. *OSMANLI TÜRKÇESİ SÖZLÜĞÜ.*

-TÜRK CEZA KANUNU. 26/9/2004. *TÜRK CEZA KANUNU.*

-Türk Dili Kurumu. 2005. *türkçe sözlük.* Ankara: T D K Yayınlary.

– إبراهيم أنيس. 1975. الأصوات اللغوية. مصر: مكتبة نهضة مصر ومطبعتها.

– ابن شيخ إبراهيم حقي د. سهيل صابان. 2005م – 1426هـ. معجم الألفاظ العربية في اللغة التركية. الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية.

– أبو الفتح ناصر الدين المطرزي. 1979م. المغرب في ترتيب المعرب. حلب – سوريا: مكتبة أسامة بن زيد.

– أبو بكر، محمد بن القاسم بن محمد بن الحسن ابن الأنباري. 1987م. الأضداد لابن الأنباري. بيروت – لبنان: المكتبة العصرية.

– أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي. 1987م. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. تحرير أحمد عبدالغفور عطار. بيروت: دار العلم للملايين.

– أحمد بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين ابن فارس. 1979م. مقاييس اللغة. تحرير عبدالسلام محمد هارون. دمشق: دار الفكر.

– أحمد رضا. 1377 – 1380 هـ. معجم متن اللغة (موسوعة لغوية حديثة). بيروت: دار مكتبة الحياة.

– آل الشيخ مبارك لنى قيس محمد. 2016م. "المُشكلات الصوتية في تعلم الأتراك اللغة العربية – دراسة تطبيقية –." السعودية: جامعة الملك فيصل – كلية الآداب.

– الخليل بن أحمد الفراهيدي. 1980 – 1985م. العين. تحرير د مهدي المخزومي و د إبراهيم السامرائي. العراق: دار ومكتبة الهلال.

– بيتر آن رينهارت دوزي. 2000م. تكملة المعاجم العربية. ترجمة محمد سليم النعيمي و جمال الخياط. العراق: وزارة الثقافة والإعلام.

– حسن عباس. 1998. خصائص الحروف العربية ومعانيها. سوريا: اتحاد كتاب العرب.

– د. جودت جقمقجي. 2001 م. "أصوات اللغة التركية والعربية (بحث مقارن)." الرياض.

– رئاسة الجمهورية قانون العقوبات. 1969. قانون العقوبات رقم 111. العراق.

– عبدالحميد عمر أحمد مختار. 2008م. معجم اللغة العربية المعاصرة. عالم الكتب.

– عبدالغفور إبراهيم أحمد، و مجيد خليل حسين. بلا تاريخ. مبادئ علم الاقتصاد.

– كافي الكفاة إسماعيل الصاحب بن عباد. 1994م. المحيط في اللغة. تحرير محمد حسن آل ياسين. بيروت: عالم الكتب.

– مجدالدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبدالكريم ابن الأثير . 1979م. النهاية في غريب الحديث والأثر. تحرير طاهر أحمد الزاوي و محمود محمد الطناحي. بيروت: المكتبة العلمية.

– محمد بن أحمد أبو منصور الأزهري. 2001م. تهذيب اللغة. تحرير محمد عوض مرعب. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

– محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني أبو موسى المديني. 1988م. المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث. تحرير عبدالكريم العزباوي. المملكة العربية السعودية: جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – مكة المكرمة.

– محمد بن مكرم بن علي جمال الدين ابن منظور الأنصاري ابن منظور. 1414هـ. لسان العرب. بيروت – لبنان: دار صادر.

– محمد مرتضى الحسيني الزبيدي مرتضى الزبيدي. 1965 – 2001م. تاج العروس من جواهر القاموس. الكويت: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت – المجلس الوطني للثقافة والفنون والأداب بدولة الكويت.

– نشوان بن سعيد الحميري اليمني الحميري. 1999م. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم. بيروت – لبنان: دار الفكر المعاصر.

Müne Aktay. 2020. İstismar ve İhmalin Çocuk Üzerindeki Etkileri ve Tedavisi. Derleme Makalesi, Türkiye: Üsküdar - Üniversitesi.

- Prof. Dr. Mehmet KANAR. tarih yok. OSMANLI TÜRKÇESİ SÖZLÜĞÜ.
- TÜRK CEZA KANUNU. 26/9/2004. TÜRK CEZA KANUNU.
- Türk Dili Kurumu. 2005. Türkçe Sözlük. Ankara: TDK Yayınları.

ووشە عەرەبییە تورکێندراوەکانی پەیوەندار بە رەهەندی ئابووری لە دەستوری تورکی بەرکاردا تۆێژینەوەیەکی لێکسیکۆلێجی سیمانتیکی ئاماری

زهراء فخرالدين خضر
بەشی زمانی عەرەبی،کۆلێژی زمان، زانکۆی سەلاحەددین-هەولێر،هەرێمی کوردستان،عێراق
Zahra.khthr@su.edu.krd

هەڵگورد محمد حسن
بەشی زمانی عەرەبی،کۆلێژی زمان، زانکۆی سەلاحەددین-هەولێر،هەرێمی کوردستان،عێراق
halgord.hasan@su.edu.krd

پوختە
ئەم تۆێژینەوەیە بەدواداچوون بۆ ئەو زاراوە عەرەبییانە دەکات کە چونەتە ناو زمانی تورکی و پەیوەستن بە بواری ئابووری و داراییەوە کە لە دەقەکانی دەستووری ئێستای تورکیادا دەبینرێن. تۆێژینەوەکە ڕێبازێکی ماناسازی بەراوردکاری دەگرێتەبەر. سەرەتا بە شیکردنەوەی ڕەگ و ڕیشەی ئەم زاراوانە لە فەرهەنگەکانی عەرەبیدا، بە دەست پێکردن بە فەرهەنگە کۆنەکانەوە تاوەکو گەیشتن بە فەرهەنگە سەردەمیەکان، بە ئامانجی شوێنپێهەڵگرتنی پەرەسەندنی ماناکانیان بەدرێژایی تەمەنەکان و دەستنیشانکردنی مانا ڕەسەنەکانیان لە زمانی عەرەبی دەستپێدەکات .پاشان لێکۆڵینەوەکە دەچێتە سەر لیستکردنی ئەو دەستەواژانەی کە لە دەستووری تورکیادا بۆ ڕەگی دیاریکراو باسکراون یان بەکارهێنراون، لەگەڵ خستنەڕووی ئەم دەستەواژانە. دواتر لێکۆڵینەوەکە بەراوردێکی فۆنێتیکی دەنگی لە نێوان دەربڕینی عەرەبی و تورکیی وشەکاندا ئەنجام دەدات، وە تیشک دەخاتە سەر ئەو گۆڕانکارییە فۆنێتیکیانەی کە لە وشەکاندا ڕوویانداوە دوای بە تورکی بوونیان بۆ ئەوەی لەگەڵ سیستەمی زمانی تورکیدا بگونجێت، وەک گۆڕینی دەنگی "س" بە دەنگی "ث". هەروەها تۆێژینەوەکە بە پشتبەستن بە فەرهەنگەکانی تورکی، مانای وشەکان بە زمانی تورکی دەخاتە ڕوو. وە لە کۆتاییدا نموونە لە دەقەکانی مادەکانی دەستووری تورکیا دەخرێنەڕوو، لەگەڵ وەرگێڕانیان بۆ زمانی عەرەبی. هەر بەشێک بە شیکاریی تۆێژەر و نیشاندانی جیاوازی نێوان ئەو دوو زمانە کۆتایی دێت. ئامانج لە هەموو ئەمانەش نیشاندان و سەلماندنی ئەوەیە کە زمانی عەرەبی تا چەند کاریگەری لەسەر زمانەکانی تر هەبووە، هەروەها زمانی تورکی تا چەند بە زمانی عەرەبی کاریگەر بووە. ئەم لێکۆڵینەوە بەراوردکارییە بەو ئەنجامە دەگات کە هەندێک وشە هەن مانا و دەربڕینی ڕەسەنی خۆیان لە دوای تورکیکردنەوە پاراستووە، لە کاتێکدا هەندێکیان هەن کە تەنها لە ڕووی فۆنێتیکییەوە گۆڕانکارییان بەسەردا هاتووە یان هەندێکیان بە هەمان دەربڕین بەکارهاتوون بەڵام ئەو مانایانەیان لەدەستداوە کە لە بنەڕەتدا هەڵیانگرتووە یان مانای نوێیان بەدەستهێناوە.

وشە سەرەکییەکان: واتاسازی – بەراوردکردن – ئابووری - فەرهەنگ

Arabic Words that Entered the Turkish Language Denoting the Economy in the Current Turkish Constitution: A Statistical, Lexical, and Semantic Study

Zahra Fakhruldin Khuthur
Department of Arabic, College of Languages,
Salahaddin University-Erbil, Kurdistan Region, Iraq
zahra.khthr@su.edu.krd

Halgord Mohammad Hasan
Department of Arabic, College of Languages,
Salahaddin University-Erbil, Kurdistan Region, Iraq
halgord.hasan@su.edu.krd

Abstract
This research focuses on Arabic terms related to economics and finance that appear in the current Turkish Constitution. It starts by tracing the origins of these words in Arabic dictionaries, from classical to modern times, to understand how their meanings have evolved. The research then identifies how these Arabic roots are used in the Turkish Constitution and compares their pronunciations in both languages. It highlights how some sounds changed to better fit Turkish phonetics, like the “s” sound turning into “tha.” The study also explains the meanings of these words in Turkish, based on Turkish dictionaries. Examples from the Turkish Constitution are included along with their translations into Arabic. Each section ends with the researcher’s analysis of the differences and contradictions between Arabic and Turkish. Overall, the research shows the strong influence Arabic has had on Turkish and vice versa. It concludes that some words have kept their original pronunciation and meaning, while others have changed in either sound or meaning over time.

Keywords: Semantics - Comparison - Economics - Dictionary